

0508 - اشتراط الطهارة عند المسح على العمامة وغيرها - نور

على الدرب

عبدالعزيز بن باز

فهل تشترط الطهارة عند المسح على العمامة او الربطة بالنسبة للمرأة وكيفية المسح عليها جزاكم الله خيرا الامامة تكف فيه لابد من الطهارة. هم. اذا لبس العمامة المحنكة على طهارة مسح عليها يوم وليلة. وهكذا المرأة اذا - 00:00:00

ادارت الخمار على رأسها وشق عليها نزعه تممسح يوم وليلة اذا كان على طهارة كالخلفين سواء اما اذا تلاشقت كالامامة هذى ما عليها بأس لان خلعها لا يكلف نعم كذلك الخمار العادي - 00:00:20

اما اذا كان الامامة تحنك على الرأس وترتبط على الرأس بل في حلها بعض المشقة فيممسح عليها يوم وليلة اذا لبسها على طهارة. وهكذا اذا كانت تدير الخمار على رأسها تربطه على رأسها. تممسح عليه يوم الليلة. اذا كان - 00:00:39

لبسها على طهارة لبس الخبراء على طهارة نعم. ماذا عن الربطة لو تكررت سماحة الشيخ بالنسبة للمرأة؟ ما اعرف الرابطة ما هي الرابطة؟ مثل التحذيب تماما وقد سئلتم عنها فاجبتم التحذيب او الربطة لفافة تربطها المرأة على رأسها حتى لا يرى - 00:01:03 من شعرها شيء واكثر ما يستخدم هذا لدى الطبيبات المسلمات والممرضات المسلمات. اذا كانت تديرها على رأسها تحرکها على رأسها على رأسها تربطها على رأسها في مجلس العبادة مجلس الخمار صار الحكم واحد اذا كان على طهارة نعم جزاكم الله خيرا - 00:01:23